

November 2009



منظمة الأغذية  
والزراعة  
للأمم المتحدة

联合国  
粮食及  
农业组织

Food  
and  
Agriculture  
Organization  
of  
the  
United  
Nations

Organisation  
des  
Nations  
Unies  
pour  
l'alimentation  
et  
l'agriculture

Organización  
de las  
Naciones  
Unidas  
para la  
Agricultura  
y la  
Alimentación

A

## المؤتمر

الدورة السادسة والثلاثون
روما، 18 – 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2009
مشروع تقرير الإجتماع الثالث للجنة العامة

### بيان المحتويات

الفقرات

5 - 1

ألف - انتخاب أعضاء المجلس

15 - 6

باء - حقوق التصويت

16

جيم - إجراءات الانتخاب

## ألف - انتخاب أعضاء المجلس<sup>1</sup>

- 1 - تسترعى اللجنة العامة اهتمام المؤتمر إلى الفقرات التالية من المادة 22 من اللائحة العامة للمنظمة:
- ”3- على المؤتمر أن يراعى عند اختيار أعضاء المجلس استحسان ما يلي:
- (أ) أن تتضمن عضويته التمثيل الجغرافي المتوازن للدول المعنية بإنتاج الأغذية والمنتجات الزراعية، وتوزيعها، واستهلاكها؛
- (ب) أن تشترك في عمل المجلس الدول الأعضاء التي يمكن أن تساهم بأكبر قدر في نجاح المنظمة؛
- (ج) أن تتاح الفرصة لأكبر عدد ممكن من الدول الأعضاء لعضوية المجلس عن طريق تناوب العضوية.
- 4- يجوز إعادة انتخاب الدول الأعضاء.
- 5- لا يجوز أن تنتخب أي دولة عضوا في المجلس إذا كانت الاشتراكات المالية المتأخرة عليها للمنظمة تعادل أو تجاوز الاشتراكات المستحقة عليها عن السنتين التقويميتين السابقتين.”
- 2 - وكان المؤتمر قد حدد الساعة 12.00 من يوم الجمعة 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2009 كآخر موعد لتقديم أسماء المرشحين لعضوية المجلس، ووافق على أن تبدأ عملية الانتخاب في فترة بعد الظهر من يوم الأحد 22 نوفمبر/تشرين الثاني.
- 3 - وقد فحصت اللجنة العامة الترشيحات التي تلقتها في الوقت المحدد ووجدت أن الترشيحات التالية صحيحة:

<sup>1</sup> الوثيقة C 2009/11-Rev.1

الإقليم	الفترة	المرشحون
أفريقيا	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني 2009 حتى 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2011 (مقعد واحد)	موريتانيا
	(ب) من نوفمبر/تشرين الثاني 2009 حتى 30 يونيو/حزيران 2012 (3 مقاعد)	غابون، وموريشيوس، وموزامبيق
	(ج) من 1 يناير/كانون الثاني 2011 حتى 30 يونيو/حزيران 2013 (5 مقاعد)	الرأس الأخضر، وغينيا الاستوائية، وكوت ديفوار، وتونس، وأوغندا
آسيا	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني 2009 حتى 30 يونيو/حزيران 2012 (6 مقاعد)	الصين، واليابان، والفلبين، وجمهورية كوريا، وسري لانكا، وتايلند
أوروبا	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني 2009 حتى 30 يونيو/حزيران 2012 (3 مقاعد)	ألمانيا، وإسبانيا، وسلوفاكيا
	(ب) من 1 يناير/كانون الثاني 2011 حتى 30 يونيو/حزيران 2013 (3 مقاعد)	اليونان، وأيرلندا، والاتحاد الروسي
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني 2009 حتى 30 يونيو/حزيران 2012 (3 مقاعد)	شيلي، وأوروغواي، وجمهورية فنزويلا البوليفارية
	(ب) من 1 يناير/كانون الثاني 2011 حتى 30 يونيو/حزيران 2013 (5 مقاعد)	الأرجنتين، والبرازيل، وكوبا، والمكسيك وترينيداد، وتوباغو
الشرق الأدنى	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني 2009 حتى 30 يونيو/حزيران 2012 (مقعد واحد)	جمهورية إيران الإسلامية، والأردن، والجمهورية العربية السورية، والجمهورية العربية الليبية
	(ب) من 1 يناير/كانون الثاني 2011 حتى 30 يونيو/حزيران 2013 (مقعدان)	
أمريكا الشمالية	(أ) من 1 يناير/كانون الثاني 2011 حتى 30 يونيو/حزيران 2013 (مقعدان)	كندا، والولايات المتحدة الأمريكية

- 4 - لما كان عدد المرشحين مساويا لعدد المقاعد الشاغرة في الفترتين من نوفمبر/تشرين الثاني 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2012 ومن 1 يناير/كانون الثاني 2011 إلى يونيو/حزيران 2013، توصي اللجنة المؤتمر بأن ينتخب المرشحين للفترات المحددة في أقاليم أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وأمريكا الشمالية الموافقة العامة الصريحة، طبقاً للمادة 10-12 (أ) من اللائحة العامة.
- 5 - كما تعرض اللجنة العامة على المؤتمر في المرفق ألف بهذا التقرير قائمة بالدول الأعضاء في المنظمة بحسب الأقاليم لأغراض انتخابات المجلس.

### باء - حقوق التصويت

- 6 - لاحظت اللجنة العامة في اجتماعها الأول (18 نوفمبر/تشرين الثاني 2009)، أن تسعة عشر دولة من الدول الأعضاء لم تسدد مبالغ كافية من اشتراكاتها المقدرة تكفل لها الاحتفاظ بحقها في التصويت في المؤتمر. ومنذ ذلك الوقت حدثت التغييرات التالية المبينة في الفقرات 7 و8 و9 و10:
- 7 - وردت تأكيدات بأن دولتين من الدول الأعضاء (جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي) سددتا مدفوعات تسوي وضعهما بالنسبة لحق التصويت.
- 8 - هناك ست دول أعضاء (هي أنتيغوا وباربودا، وقيرغيزستان، وناورو، وبالاو، وجزر سليمان، وطاجيكستان) لم تطلب معاملة خاصة، ولم تسجل في المؤتمر.
- 9 - لم تطلب ستة من الدول الأعضاء المشاركة في الدورة (جزر القمر وليبيريا ونيكاراغوا وسان تومي وبرنسيبي والصومال وتركمانستان) استعادة حقوق التصويت، ولم تبلغ عن أن السداد في الطريق. وتواصل الأمانة بنشاط المتابعة مع وفود تلك الدول الأعضاء للتأكد من أنها تدرك وضع الاشتراكات المستحقة عليها وتأثيرات ذلك على حقها في التصويت.
- 10 - هناك خمس دول من الدول الأعضاء طلبت، بموجب المادة 3-4 من الدستور أن تحظى بمعاملة خاصة وإذنا بالتصويت:
- الجمهورية الدومينيكية - رسالة في 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2009، تشير إلى الظروف الصعبة التي يتعرض لها اقتصادها الكلي نتيجة للأزمة المالية العالمية (الوثيقة GC/2009/INF/3)؛
  - جورجيا - رسالة في 23 أكتوبر/تشرين الأول 2009، تشير فيها إلى الصعوبات الاقتصادية وتطلب استعادة حق التصويت وتقترح خطة تقسيط (الوثيقة GC/2009/INF/1)؛

- غينيا-بيساو – رسالة في 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2009، تشير فيها إلى صعوبة الوضع المالي الصعب (الوثيقة GC/2009/INF/4)؛
- العراق – رسالة في 19 أكتوبر/تشرين الأول 2009 تشير إلى الصعوبات المالية وتقتراح خطة تقسيط (الوثيقة GC/2009/INF/2)؛
- سيراليون – رسالة في 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2009 تشير إلى تأثيرات الحرب الأهلية والصعوبات الاقتصادية (الوثيقة GC/2009/INF/9)؛

11 – اقترحت دولتان من الدول الأعضاء هما جورجيا والعراق اللتان تواجهان الآن مشكلات في حق التصويت، إعادة سداد متأخراتها وفقا لخطتي تقسيط. ولذا توصي اللجنة المؤتمر باعتماد مشروع القرارين للموافقة على خطتي التقسيط المقدمتين من هاتين الدولتين الأعضاء (المرفقان باء وجيم).

12 – ونظرت اللجنة العامة في الوثيقة "إدارة المتأخرات وحق التصويت" (الوثيقة GC/2009/INF/5) التي تسترجع توصيات المجلس السابقة والممارسات السابقة للجنة لدى اتخاذ القرارات المتعلقة باسترداد حقوق التصويت وفقا للمعايير التي تقع في إطار "الظروف الخارجة عن سيطرة الدول الأعضاء".

13 – بعد استخدام هذه المعايير في تقييم كل حالة على حدة من الالتماسات الخمسة، توصي اللجنة العامة بإعادة حقوق التصويت للبلدان الأعضاء الخمسة (الجمهورية الدومينيكية وجورجيا وغينيا-بيساو والعراق وسيراليون).

14 – وتوصي اللجنة العامة بإعادة حقوق التصويت للصومال بالنظر للظروف السائدة التي تواجه البلد.

15 – ولاحظت اللجنة أن الدول الأعضاء الإحدى عشرة التي لم تبعث برسائل تطلب فيها منحها المعاملة الخاصة (أنتيغوا وباربودا وجزر القمر وقيرغيزستان وليبيريا وناورو ونيكاراغوا وبالاو وسان تومي وبرينسيبي وجزر سليمان وطاجيكستان وتركمانستان) قد فقدت بالفعل حقوقها في التصويت.

### جيم – إجراءات الانتخاب

16 – توصي اللجنة العامة بأن تجري لجنة الشؤون الدستورية والقانونية استعراضها لطرق الانتخاب لشغل أكثر من منصب بالانتخاب في وقت واحد.

**المرفق ألف:** الدول الأعضاء في المنظمة بحسب الأقاليم لأغراض انتخابات المنظمة

**المرفق باء:** مشروع قرار – تسديد الاشتراكات المتأخرة من قبل جورجيا

- المرفق جيم:** مشروع قرار – تسديد الاشتراكات المتأخرة من قبل العراق
- المرفق دال:** قائمة الدول الأعضاء التي قد تواجه مشكلات في حقوق التصويت اعتبارا من 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2009
- المرفق هاء:** جدول ملخص بالرسائل الواردة من الدول الأعضاء التي تطلب معاملة خاصة وفقا للمادة 3-4 من الدستور.

## المرفق ألف

الدول الأعضاء في المنظمة بحسب الأقاليم لأغراض انتخابات المجلسأولا - أفريقيا

(الدول الأعضاء: 48 - المقاعد في المجلس: 12)

الجزائر	إثيوبيا	ناميبيا
أنغولا	غابون	النيجر
بنن	غامبيا	نيجيريا
بوتسوانا	غانا	رواندا
بوركينافاسو	غينيا	سان تومي وبرنسيبي
بوروندي	غينيا - بيساو	السنغال
الكاميرون	كينيا	سيشيل
الرأس الأخضر	ليسوتو	سيراليون
جمهورية أفريقيا الوسطى	ليبيريا	جنوب أفريقيا
تشاد	مدغشقر	سوازيلندا
جزر القمر	ملاوي	توغو
الكونغو	مالي	تونس
كوت ديفوار	موريتانيا	أوغندا
جمهورية الكونغو الديمقراطية	موريشيوس	جمهورية تنزانيا المتحدة
غينيا الاستوائية	المغرب	زامبيا
إريتريا	موزامبيق	زمبابوي

ثانيا - آسيا

(الدول الأعضاء: 23 - المقاعد في المجلس: 9)

بنغلاديش	كازاخستان	الفلبين
بوتان	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	جمهورية كوريا
كمبوديا	ماليزيا	سري لانكا
الصين	ملديف	تايلند
جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية	منغوليا	تيمور ليشتي
الهند	ميانمار	أوزبكستان
إندونيسيا	نيبال	فييت نام
اليابان	باكستان	

## ثالثا - أوروبا

(الدول الأعضاء: 48 - المقاعد في المجلس: 10)

النرويج	جورجيا	ألبانيا
بولندا	ألمانيا	أندورا
البرتغال	اليونان	أرمينيا
رومانيا	المجر	النمسا
الاتحاد الروسي	آيسلندا	أذربيجان
سان مارينو	آيرلندا	بييلاروس
صربيا	إسرائيل	بلجيكا
سلوفاكيا	إيطاليا	البوسنة والهرسك
سلوفينيا	لاتفيا	بلغاريا
إسبانيا	ليتوانيا	كرواتيا
السويد	لكسمبرغ	قبرص
سويسرا	مالطة	الجمهورية التشيكية
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	مولدوفا	الدانمرك
تركيا	موناكو	إستونيا
أوكرانيا	الجبل الأسود	فنلندا
المملكة المتحدة	هولندا	فرنسا

منظمة عضو: الجماعة الأوروبية

## رابعا - أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

(الدول الأعضاء: 33 - المقاعد في المجلس: 9)

نيكاراغوا	دومينيكا	أنتيغوا وباربودا
بنما	الجمهورية الدومينيكية	الأرجنتين
باراغواي	إكوادور	جزر البهاما
بيرو	السلفادور	بربادوس
سانت كيتس ونيفيس	غرينادا	بليز
سانت لوسيا	غواتيمالا	بوليفيا
سانت فنسنت وجزر غرينادين	غيانا	البرازيل
سورينام	هايتي	شيلي
ترينيداد وتوباغو	هندوراس	كولومبيا
أوروغواي	جامايكا	كوستاريكا
فنزويلا (جمهورية .. البوليفارية)	المكسيك	كوبا



## خامساً - الشرق الأدنى

(الدول الأعضاء: 21 - المقاعد في المجلس: 6)

الصومال	الكويت	أفغانستان
السودان	قيرغيزستان	البحرين
الجمهورية العربية السورية	لبنان	جيبوتي
طاجيكستان	الجمهورية العربية الليبية	مصر
تركمانستان	عُمان	جمهورية إيران الإسلامية
الإمارات العربية المتحدة	قطر	العراق
اليمن	المملكة العربية السعودية	الأردن

## سادساً - أمريكا الشمالية

(الدول الأعضاء: 2 - المقاعد في المجلس: 2)

كندا  
الولايات المتحدة الأمريكية

## سابعاً - جنوب غرب المحيط الهادي

(الدول الأعضاء: 16 - المقاعد في المجلس: 1)

أستراليا  
جزر كوك  
فيجي  
كيريباتي  
جزر مارشال  
ميكرونيزيا (ولايات .. الموحدة)  
ناورو  
نيوزيلندا  
نيوي  
بالاو  
بابوا غينيا الجديدة  
ساموا  
جزر سليمان  
تونغا  
توفالو  
فانواتو

المرفق بـ

## القرار /2009

### تسديد الاشتراكات – جورجيا

إن المؤتمر العام،

إذ يلاحظ أن حكومة جورجيا قد اقترحت تصفية جزء من اشتراكاتها المتأخرة خلال ست سنوات ابتداء من عام 2010، إضافة إلى تسديد اشتراكاتها الجارية في السنة التقويمية للاشتراكات،

يقرر ما يلي:

- 1- بدون الإخلال بالمادة 5-5 من اللائحة المالية، تصفى المتأخرات من اشتراكات جورجيا البالغة 1 217 323.08 دولار أمريكي من خلال تسديد ستة أقساط سنوية قيمة كل منها 121 732.31 دولار أمريكي اعتباراً من 2010 وحتى 2015 على أن يخضع الرصيد الباقي من المتأخرات لإعادة النظر وإعادة الجدولة في 2015.
- 2- يسدد القسط الأول في 1 يناير/كانون الثاني 2010.
- 3- يعد التسديد السنوي للأقساط المشار إليها أعلاه، وكذلك تسديد كل من الاشتراكات الجارية خلال السنة التقويمية للاشتراك، وأية دفعات مقدمة لصندوق رأس المال العامل، بمثابة وفاء بالالتزامات المالية لجورجيا تجاه المنظمة.
- 4- تكون الأقساط مستحقة الدفع وفقاً لأحكام المادة 5-5 من اللائحة المالية.
- 5- تُعتبر خطة التقسيط لاغية وباطلة بمجرد التخلف عن دفع قسطين اثنين من الأقساط.

(اعتمد في..... نوفمبر/تشرين الثاني 2009)

المرفق جيم

## القرار /2009

### تسديد الاشتراكات – العراق

إن المؤتمر العام،

إذ يلاحظ أن حكومة العراق قد اقترحت تصفية اشتراكاتها المتأخرة خلال عشر سنوات ابتداء من عام 2009، إضافة إلى تسديد اشتراكاتها الجارية في السنة التقويمية للاشتراكات،

ويلاحظ كذلك أن العراق قد سددت منذ 1 يناير/كانون الثاني 2009 مدفوعات من المتأخرات وفقاً لخطة التقسيط.

كما يلاحظ أن العراق قد سدد اشتراكاته المقدرة عن عام 2009،

يقرر أنه:

6- بدون الإخلال بالمادة 5-5 من اللائحة المالية، تصفى المتأخرات من اشتراكات العراق البالغة 4 928 518.30 دولار أمريكي و454 206.7 يورو، من خلال تسديد تسعة أقساط سنوية قيمة كل منها 547 613.03 دولار أمريكي و50 467.34 يورو، وذلك اعتباراً من 2010 وحتى 2018.

7- يسدد القسط الأول في 1 يناير/كانون الثاني 2010.

8- يعد التسديد السنوي للأقساط المشار إليها أعلاه، وكذلك تسديد كل من الاشتراكات الجارية خلال السنة التقويمية للاشتراك، وأية دفعات مقدمة لصندوق رأس المال العامل، بمثابة وفاء بالالتزامات المالية للعراق تجاه المنظمة.

9- تكون الأقساط مستحقة الدفع وفقاً لأحكام المادة 5-5 من اللائحة المالية.

10 - تُعتبر خطة التقسيط لاجية وباطلة بمجرد التخلف عن دفع قسطين اثنين من الأقساط.

(اعتمد في..... نوفمبر/تشرين الثاني 2009)

## المرفق دال

قائمة بالدول الأعضاء التي قد تواجه مشكلات في حقوق التصويت في 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2009

الدولة العضو	التأخرات المجمعة بالدولار الأمريكي	التأخرات المجمعة بالیورو	الحد الأدنى للمبالغ اللازم سدادها لضمان حق التصويت (بالدولار الأمريكي)
1 أنتيغوا وباربودا	322 763.77	21 333.49	327 786.52
2 جزر القمر	277 031.63	8 881.51	279 353.58
3 الجمهورية الدومينيكية	96 825.06	208 683.86	100 778.67
4 جورجيا	1 217 323.08	-	1 191 632.97
5 غينيا- بيساو	104 742.25	8 881.51	107 064.20
6 العراق	4 928 517.30	454 206.07	5 341 433.77
7 قيرغيزستان	870 801.26	8 881.51	873 123.21
8 ليبيريا	291 628.76	8 881.51	293 950.71
9 ناورو	16 342.63	8 881.51	18 664.58
10 نيكاراغوا	6 104.29	9 573.48	4 870.63
11 بالاو	8 488.13	8 881.51	10 810.08
12 سان تومي وبرنسيبي	274 252.25	8 881.51	276 574.20
13 سيراليون	11 157.16	8 881.51	13 479.11
14 جزر سليمان	51 376.14	3 489.12	46 965.50
15 الصومال	350 156.25	8 881.51	352 478.20
16 طاجيكستان	134 821.56	4 459.38	131 881.18
17 تركمانستان	457 340.84	39 320.93	458 604.44
المجموع	<b>9 419 762.36</b>	<b>820 999.92</b>	<b>9 829 451.57</b>

## المرفق هاء

جدول ملخص بالرسائل الواردة من البلدان الأعضاء التي قد تواجه مشكلات في حقوق التصويت							
لم يتلق أي طلب رسمي	خطة التقسيط أعضاء يقترحون خطة تقسيط	معايير "الظروف الخارجة عن إرادة الدولة العضو"				الدولة العضو	
		أزمة مالية بسبب نقص العملة الأجنبية	حروب وصراعات أو عقوبات دولية	كوارث طبيعية	ظروف مناخية سيئة		
X						أنتيغوا وباربودا	1
X						جزر القمر	2
		X				الجمهورية الدومينيكية	3
	X					جورجيا	4
		X				غينيا- بيساو	5
	X	X	X			العراق	6
X						قيرغيزستان	7
X						ليبيريا	8
X						ناورو	9
X						نيكاراغوا	10
X						بالاو	11
X						ساو تومي وبرنسيبي	12
		X				سيراليون	13
X						جزر سليمان	14
X						الصومال	15
X						طاجيكستان	16
X						تركمانستان	17